٨- نزاع - بين الهيئة العامه للسلع التموينية ومصلحة الجمارك حول سداد مبلغ ٤٢١٩٤٠ر٤٣٠ جنيه قيمة الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة عن مشمول (٢٠) بيان جمركى وارده برسم الهيئة طبقا لاتفـــاق قرض التخزين الامريكى .

واستعرضت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٣/٥/٢١ الماده (٥) من قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وكذا الماده الاولى من قرار رئيس الوزراء رقم (٩٢٧) لسنة ١٩٧٨ وكذا البند (١) من البروتوكول الموضح بين الهيئة العامه للسلع التموينية ومصلحة الجمارك .

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم - وعلى ما جرى به افتاؤها ان المشرع فى قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وضع اصلا عاما مقتضاه خضوع جميع الواردات للضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب الاضافية الاخرى المقررة على الواردات ما لم يرد نص خاص باعفائها ، وقد اصدر رئيس مجلس الوزراء قراره رقم ٩٢٧ لسنة ١٩٧٨ باعفاء الالات والمعدات ووسائل النقل اللازمه لانشاء مشروع صومعتى تخزين الغلال بالقاهره والاسكندرية من الضرائب والرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم ، وان البروتوكول الموقع بين الهيئة والمصلحة آنف البيان تضمن الافراج المؤقت عن المعدات والمستلزمات التى ترد برسم هيئة السلع التموينية بغرض تنفيذ مشروع صوامع الغلال محل اتفاق قرض التخزين الصادر بشأنها قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٧٣ لسنة ١٩٧٥ المشار اليه .

وعلى هدى ما تقدم ، ولما كان الثابت من الاوراق ان مصلحة الجمارك أفرجت عن عدد (٢٠) مشمول بيان جمركى للهيئة العامه للسلع التموينية عبارة عن معدات ومستلزمات مشروع وسيارات نقل شيفورليه واردة لانشاء صومعتى الغلال بالقاهره والاسكندرية طبقا لاتفاق قرض التخزين الامريكى الصادر بالموافقة عليه قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٧٣ لسنة ١٩٧٥ ، فمن ثم فان الاعفاء المقرر بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٢٧ لسنة ١٩٧٨ للالات والمعدات وسيارات النقل اللازمه لهذا المشروع يستطيل ليشمل ما تضمنته البيانات الجمركية محل المطالبة فيما عدا البيان الجمركى رقم ٣٨٧٩ م المفرج عنه فى ١٩٧٥/٤/٨ والمشتمل على خشب فرم فرنسى بحسبانه قد افرج عنه قبل صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٢٧ لسنة ١٩٧٨ المقرر للاعفاء ومن ثم فلا يسرى عليه وينتفى فى حقه مناط الاعفاء وتغدو مطالبة مصلحة الجمارك فى شأنه فى محلها قائمة على سند صحيح من القانون حرية بالقبول .

(فتوى رقم ٤٦٩ بتاريخ ٢٠٠٣/٦/٢٨ ملف رقم ٣٢٨٢/٢/٣٢)